المبحث الرابع
تنفيذ الأحكام

استثناء من لم يبلغ الحلم:

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ كُلِّ مَنْ أَنْبَتَ مِنْهُمْ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَحَدَّثَنِي شُعْبَةُ بْنُ الحَجَّاجِ عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَطِيَّةَ القُرَظِيِّ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ قَدْ أَمَرَ أَنْ يُقْتَلَ مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ كُلُّ مَنْ أَنْبَتَ مِنْهُمْ، وَكُنْتُ غُلَامًا، فَوَجَدَنِي لَمْ أُنْبِتْ فَخَلَّوْا سَبِيلِي». [السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٢٤٤].

وعَنْ عَطِيَّةَ القُرَظِيِّ ﷺ، قَالَ: كُنْتُ فِي سَبْيِ بَنِي قُرَيْظَةَ فَأَمَرَ رَسُولُ الله ﷺ بِمَنْ أَنْبَتَ أَنْ يُقْتَلَ، فَكُنْتُ فِيمَنْ لَمْ يُنْبِتْ فَتُرِكْتُ. [دلائل النبوة للبيهقي ٤/ ٢٥].

وعَنْ عَطِيَّةَ القُرَظِيِّ ﷺ، قَالَ: كُنْتُ مِنْ سَبْيِ بَنِي قُرَيْظَةَ، فَكَانُوا يَنْظُرُونَ [وَكَانَ يُنْظَرُ]، فَمَنْ أَنْبَتَ الشَّعْرَ [خَرَجَ شِعْرَتُهُ] قُتِلَ، وَمَنْ لَمْ يُنْبِتْ [تَخْرُجْ اسْتُحْيِيَ] لَمْ يُقْتَل، فَكُنْتُ فِيمَنْ لَمْ يُنْبِتْ.

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ بِهَذَا الحَدِيثِ قَالَ: فَكَشَفُوا عَانَتِي فَوَجَدُوهَا لَمْ تَنْبُتْ، فَجَعَلُونِي مِنَ السَّبْيِ.

[أبو داود في الحدود (٤٤٠٤، ٤٤٠٥)، والنسائي في قطع السارق (٤٩٨١)، وقال الشيخ الألباني عنها: صحيح].

وعَنْ عَطِيَّةَ القُرَظِيِّ ﷺ قَالَ: عُرِضْتُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ، فَشَكُّوا فِيَّ، فَأَمَرَ بِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَيَّ هَل أَنْبَتُّ بَعْدُ؟ فَنَظَرُوا فَلَمْ يَجِدُونِي أَنْبَتُّ، فَخَلَّى عَنِّي، وَأَلْحَقَنِي بِالسَّبْيِ.

[مسند أحمد ٣٢/ ١٦٣ رقم ١٩٤٢١، ٣٧/ ٣٣٠ رقم ٢٢٦٥٩، وقال الشيخ الأرناؤوط: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فقد روى له أصحاب السنن].

وعَنْ عَطِيَّةَ القُرَظِيِّ ﷺ قَالَ: عُرِضْنَا عَلَى رَسُولِ الله ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ فَكَانَ مَنْ أَنْبَتَ [الشَّعْرَ] (أي شعر العانة، كأنه علامة البلوغ في الظاهر، فاعتمدوا عليها) قُتِلَ، وَمَنْ لَمْ يُنْبِتْ خُلِّيَ سَبِيلُهُ، فَكُنْتُ فِيمَنْ لَمْ يُنْبِتْ [الشَّعْرَ] فَخُلِّيَ سَبِيلِي [فَلَمْ يَقْتُلُونِي].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَطِيَّةَ القُرَظِيَّ ﷺ يَقُولُ: فَهَا أَنَا ذَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ.

[الترمذي في السير (١٥٨٤)، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ العِلمِ، أَنَّهُمْ يَرَوْنَ الإِنْبَاتَ بُلُوغًا إِنْ لَمْ يُعْرَفْ احْتِلَامُهُ وَلَا سِنُّهُ، وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ، وابن ماجه في الحدود (٢٥٤١)، ومسند أحمد ٣١/ ٦٧ رقم ١٨٧٧٦، وقال الشيخان الألباني والأرناؤوط: صحيح].

وعَنْ عَطِيَّةَ القُرَظِيِّ ﷺ قَالَ: كُنْتُ يَوْمَ حُكْمِ سَعْدٍ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ غُلَامًا، فَشَكُّوا فِيَّ فَلَمْ يَجِدُونِي أَنْبَتُّ فَاسْتُبْقِيتُ، فَهَا أَنَا ذَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ. [النسائي في الطلاق (٣٤٣٠)، ومسند أحمد ٣٢/ ١٦٤ رقم ١٩٤٢٢، و٣٧/ ٣٣٠ رقم ٢٢٦٦٠، وقال الشيخان الألباني الأرناؤوط: إسناده صحيح].

وعَنْ كَثِيرِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنَا قُرَيْظَةَ أَنَّهُمْ عُرِضُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ [زَمَنَ] قُرَيْظَةَ فَمَنْ كَانَ مُحْتَلِمًا أَوْ نَبَتَتْ عَانَتُهُ قُتِلَ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مُحْتَلِمًا أَوْ لَمْ تَنْبُتْ عَانَتُهُ تُرِكَ.

[النسائي في الطلاق (٣٤٢٩)، وقال الشيخ الألباني: صحيح، ومسند أحمد ٣١/ ٣٤٠ عن ابني قريظة ﷺ رقم ١٩٠٠٢، وقال الشيخ الأرناؤوط: حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، كثير بن السائب لا يعرف وقد اختلف فيه، و٣٨/ ٢٣١ رقم ٢٣١٦٢، وقال الشيخ الأرناؤوط: صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف].

وَعَنْ أَسْلَمَ [بْنِ بَجْرَةَ] الأَنْصَارِيِّ ﷺ قَالَ: جَعَلَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى أُسَارَى [أَسْرَى] بَنِي قُرَيْظَةَ، فَكُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى فَرْجِ الغُلَامِ، فَإِنْ رَأَيْتُهُ قَدْ أَنْبَتَ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ، وَإِنْ لَمْ أَرَهُ قَدْ أَنْبَتَ جَعَلْتُهُ فِي غَنَائِمِ [مَغَانِمِ] المُسْلِمِينَ. [مجمع الزوائد ٦/ ٢٠٥ في المغازي والسير (١٠١٦٨)، وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الصغير ١/ ١٢٢ رقم ١٨١]، والأوسط [٢/ ١٦٣ رقم ١٥٨٥]، [والمعجم الكبير ١/ ٣٣٤ رقم ١٠٠٠، ١٩/ ٤٣٦ رقم ١٠٥٦]، وفيه جماعة لم أعرفهم].

وقَالَ الوَاقِدِيُّ:... عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ، قَالَ: قُتِلُوا إِلَى أَنْ غَابَ الشَّفَقُ ثُمَّ رُدَّ عَلَيْهِمُ التُّرَابُ فِي الخَنْدَقِ، وَكَانَ مَنْ شُكَّ فِيهِ مِنْهُمْ أَنْ يَكُونَ بَلَغَ نُظِرَ إِلَى مُؤْتَزَرِهِ، إِنْ كَانَ أَنْبَتَ قُتِلَ، وَإِنْ كَانَ لَمْ يُنْبِتْ طُرِحَ فِي السَّبْيِ. [المغازي للواقدي ٢/ ٥١٧].

إجارة مَن استجار بالمرأة المسلمة:

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَحَدَّثَنِي أَيُّوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ أَخُو بَنِي عَدِيِّ ابْنِ النَّجَّارِ أَنَّ سَلْمَى بِنْتَ قَيْسٍ، أُمَّ المُنْذِرِ أُخْتَ سَلِيطِ ابْنِ أُخْتِ سَلِيطِ بْنِ قَيْسٍ ـ وَكَانَتْ إِحْدَى خَالَاتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَدْ صَلَّتْ مَعَهُ القِبْلَتَيْنِ وَبَايَعَتْهُ بَيْعَةَ النِّسَاءِ ـ سَأَلَتْهُ رِفَاعَةَ بْنَ سَمَوْأَلِ القُرَظِيَّ، وَكَانَ رَجُلًا قَدْ بَلَغَ فَلَاذَ بِهَا (التجأ إليها)، وَكَانَ يَعْرِفُهُمْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: **يَا نَبِيَّ اللهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، هَبْ لِي رِفَاعَةَ، فَإِنَّهُ قَدْ زَعَمَ أَنَّهُ سَيُصَلِّي وَيَأْكُلُ لَحْمَ الجَمَلِ**، قَالَ: فَوَهَبَهُ لَهَا فَاسْتَحْيَتْهُ». [السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٢٤٤].

وقَالَ الوَاقِدِيُّ: وَنَظَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى سَلْمَى بِنْتِ قَيْسٍ، وَكَانَتْ إِحْدَى خَالَاتِهِ، وَكَانَتْ قَدْ صَلَّتِ القِبْلَتَيْنِ وَبَايَعَتْهُ، وَكَانَ رِفَاعَةُ بْنُ سَمَوْأَلَ لَهُ انْقِطَاعٌ إِلَيْهَا وَإِلَى أَخِيهَا سَلِيطِ بْنِ قَيْسٍ، وَأَهْلِ الدَّارِ، وَكَانَ حِينَ حُبِسَ أَرْسَلَ إِلَيْهَا أَنْ كَلِّمِي مُحَمَّدًا فِي تَرْكِي، فَإِنَّ لِي بِكُمْ حُرْمَةً وَأَنْتِ إِحْدَى أُمَّهَاتِهِ فَتَكُونَ لَكُمْ عِنْدِي يَدًا إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا لَكِ يَا أُمَّ المُنْذِرِ؟**» قَالَتْ: **يَا رَسُولَ اللهِ رِفَاعَةُ بْنُ سَمَوْأَلَ كَانَ يَغْشَانَا وَلَهُ بِنَا حُرْمَةٌ فَهَبْهُ لِي**، وَقَدْ رَآهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَلُوذُ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**نَعَمْ هُوَ لَكِ**»، ثُمَّ قَالَتْ: يَا

رَسُولَ الله، إِنَّهُ سَيُصَلِّي وَيَأْكُلُ لَحْمَ الجَمَلِ، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنْ يُصَلِّ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ، وَإِنْ يَثْبُتْ عَلَى دِينِهِ فَهُوَ شَرٌّ لَهُ**».

قَالَتْ: فَأَسْلَمَ، فَكَانَ يُقَالُ لَهُ: مَوْلَى أُمِّ الْمُنْذِرِ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَاجْتَنَبَ الدَّارَ حَتَّى بَلَغَ أُمَّ الْمُنْذِرِ ذَلِكَ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ: إِنِّي وَالله مَا أَنَا لَكَ بِمَوْلاةٍ، وَلَكِنِّي كَلَّمْتُ رَسُولَ الله فَوَهَبَكَ لِي، فَحَقَنْتُ دَمَكَ وَأَنْتَ عَلَى نَسَبِكَ، فَكَانَ بَعْدُ يَغْشَاهَا، وَعَادَ إِلَى الدَّارِ. [المغازي للواقدي ٢/ ٥١٤-٥١٥].

الوصية بالأسرى:

قَالَ الوَاقِدِيُّ: ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَحْسِنُوا إِسَارَهُمْ وَقَيِّلُوهُمْ وَأَسْقُوهُمْ حَتَّى يُرْدُوا، فَتَقْتُلُوا مَنْ بَقِيَ، لا تَجْمَعُوا عَلَيْهِمْ حَرَّ الشَّمْسِ وَحَرَّ السِّلاحِ ـ وَكَانَ يَوْمًا صَائِفًا ـ فَقَيِّلُوهُمْ وَأَسْقَوْهُمْ وَأَطْعِمُوهُمْ**»، فَلَـمَّا أَبْرَدُوا رَاحَ رَسُولُ الله ﷺ يَقْتُلُ مَنْ بَقِيَ. [المغازي للواقدي ٢/ ٥١٤].

تنفيذ حكم الإعدام في اليهود:

وبعد أن تمت إجراءات الحكم في بني قريظة (وكان ذلك في ديارهم) تحرك النبي ﷺ بجيشه نحو المدينة فدخلها، وكانت عودته من بني قريظة في اليوم السابع من ذي الحجة سنة خمس للهجرة.

وقد أمر الرسول القائد ﷺ بيهود بني قريظة فأُدخلوا إلى المدينة، دخلت بهم جميعًا قوة من الحرس النبوي بقيادة محمد بن مسلمة وعبد الله بن سلام.

وقد أمر النبي ﷺ بحبس الرجال في دار أسامة بن زيد رضي الله عنه، ووضع النساء والذراري في دار الضيافة دونما أي حبس أو تضييق، كما فصلنا ذلك فيما مضى.

قال الواقدي: فَأَمَرَ ﷺ بِالسَّبْيِ فَسِيقُوا إِلَى دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه وَالنِّسَاءِ وَالذُّرِّيَّةِ إِلَى دَارِ ابْنَةِ الحَارِثِ، وَأَمَرَ رَسُولُ الله ﷺ بِأَحْمَالِ التَّمْرِ فَنُثِرَتْ عَلَيْهِمْ، فَبَاتُوا يَكْدُمُونَهَا كَدَمَ الحُمُرِ، وَجَعَلُوا لَيْلَتَهُمْ يَدْرُسُونَ التَّوْرَاةَ، وَأَمَرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِالثَّبَاتِ عَلَى دِينِهِ وَلُزُومِ التَّوْرَاةِ.

وَأَمَرَ رَسُولُ الله ﷺ بِالسِّلاحِ وَالأَثَاثِ وَالمَتَاعِ وَالثِّيَابِ فَحُمِلَ إِلَى دَارِ بِنْتِ الحَارِثِ، وَأَمَرَ بِالإِبِلِ وَالغَنَمِ فَتُرِكَتْ هُنَاكَ تَرْعَى فِي الشَّجَرِ. [المغازي للواقدي ٢/ ٥١٢-٥١٣].

وبعد عودة الرسول ﷺ من ديار بني قريظة، شرع في إجراءات تنفيذ حكم الإعدام في هؤلاء اليهود.

فأمر بحفر خنادق عميقة لتدفن جثث هؤلاء الخونة بعد إعدامهم، وكان المكان الذي اختير لإعدامهم ودفنهم هو سوق المدينة الذي يغلب على الظن أنه المسمى اليوم (بسوق المناخة).

وحفرت الخنادق بسوق المدينة لتنفيذ هذا الحكم، وسيق إليها مقاتلة اليهود أرسالًا ـ طائفة بعد أخرى ـ ليدفعوا ثمن خيانتهم وغدرهم.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: ثُمَّ اسْتَنْزَلُوا، فَحَبَسَهُمْ رَسُولُ الله ﷺ بِالـمَدِينَةِ فِي دَارِ بِنْتِ الحَارِثِ [1] امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ إِلَى سُوقِ المَدِينَةِ، الَّتِي هِيَ سُوقُهَا اليَوْمَ فَخَنْدَقَ بِهَا خَنَادِقَ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْهِمْ فَضَرَبَ أَعْنَاقَهُمْ فِي تِلْكَ الخَنَادِقِ، يُخْرَجُ بِهِمْ إِلَيْهِ أَرْسَالًا، وَفِيهِمْ عَدُوُّ الله حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ، وَكَعْبُ بْنُ أَسَدٍ، رَأْسُ القَوْمِ، وَهُمْ سِتُّمِائَةٍ أَوْ سَبْعُمِائَةٍ وَالمُكْثِرُ لَهُمْ يَقُولُ: كَانُوا بَيْنَ الثَّمَانِمِائَةٍ وَالتِّسْعِمِائَةِ».

[السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٢٤٠-٢٤١].

روى البيهقي بسنده عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، فَذَكَرَ قِصَّةَ نُزُولِهِمْ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، وَمَا قِيلَ لِسَعْدٍ وَمَا قَالَ سَعْدٌ. [دلائل النبوة للبيهقي ٤/ ٢٢-٢٣].

وقَالَ الوَاقِدِيُّ: قَالُوا: ثُمَّ غَدَا رَسُولُ الله ﷺ إِلَى السُّوقِ فَأَمَرَ بِخُدُودٍ فَخُدَّتْ فِي السُّوقِ مَا بَيْنَ مَوْضِعِ دَارِ أَبِي جَهْمٍ العَدَوِي إِلَى أَحْجَارِ الزَّيْتِ بِالسُّوقِ فَكَانَ أَصْحَابُهُ يَحْفِرُونَ هُنَاكَ، وَجَلَسَ رَسُولُ الله ﷺ وَمَعَهُ عِلْيَةُ أَصْحَابِهِ، وَدَعَا بِرِجَالِ بَنِي قُرَيْظَةَ فَكَانُوا يَخْرُجُونَ رَسْلًا رَسْلًا، تُضْرَبُ أَعْنَاقُهُمْ.

[المغازي للواقدي ٢/ ٥١٣].

فَقَتَلَ رَسُولُ الله ﷺ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَكَانُوا زَعَمُوا سِتَّمِائَةِ مُقَاتِلٍ، قُتِلُوا عِنْدَ دَارِ أَبِي جَهْمٍ الَّتِي بِالبَلَاطِ، وَلَمْ تَكُنْ يَوْمَئِذٍ بَلَاطًا، فَزَعَمُوا أَنَّ دِمَاءَهُمْ بَلَغَتْ أَحْجَارَ الزَّيْتِ الَّتِي كَانَتْ بِالسُّوقِ، وَسَبَى نِسَاءَهُمْ وَذَرَارِيَّهُمْ، وَقَسَّمَ أَمْوَالَهُمْ بَيْنَ مَنْ حَضَرَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. [دلائل النبوة للبيهقي ٤/ ٢٠].

دفن اليهود في الخنادق بعد إعدامهم:

وبعد أن انتهت عملية حفر الخنادق المعدة لدفن اليهود جلس النبي ﷺ في المكان المُعَد لإعدامهم ومعه كبار الصحابة، ثم أمر بإحضار الرجال من بني قريظة المحكوم عليهم، فأمر بإعدامهم، فأعدموا دفعة بعد دفعة حتى لم يبق منهم أحد، وكان الصحابة كلما تم إعدام دفعة من هؤلاء اليهود قذفوا بهم في الخنادق وواروهم بالتراب، حتى انتهوا منهم.

أفي كل موطن لا تعقلون؟:

وكان بنو قريظة المحتجزون في السجن مع سيدهم كعب بن أسد، كلما استدعى الحرس جماعة منهم لإعدامهم، لاذوا بسيدهم كعب، يسألونه في جزع وارتباك: ما تراه يصنع بنا؟ فيجيبهم في ثبات ورباطة جأش: أفي كل موطن لا تعقلون؟ هو والله القتل.

---

(١) قال السهيلي: «واسمها: كيسة بنت الحارث بن كريز بن حبيب بن عبد شمس، وكانت تحت مسيلمة الكذاب، ثم خلف عليها عبد الله بن عامر بن كريز».

وقال الزرقاني: «هي رملة بنت الحارث بن ثعلبة بن الحارث بن زيد، زوجة معاذ بن الحارث بن رفاعة تكرر ذكرها في السيرة، والواقدي يقول: رملة بنت الحدث (بفتح الدال المهملة). وليست.

وَقَدْ قَالُوا لِكَعْبِ بْنِ أَسَدٍ، وَهُمْ يُذْهَبُ بِهِمْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَرْسَالًا: **يَا كَعْبُ مَا تَرَاهُ يَصْنَعُ بِنَا؟** قَالَ: **أَفِي كُلِّ مَوْطِنٍ لَا تَعْقِلُونَ؟ أَلَا تَرَوْنَ الدَّاعِيَ لَا يَنْزِعُ، وَأَنَّهُ مَنْ ذُهِبَ بِهِ مِنْكُمْ لَا يَرْجِعُ؟ هُوَ وَاللهِ الْقَتْلُ**، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ الدَّأْبَ حَتَّى فَرَغَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ». [السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٢٤١-٢٤٢].

وقَالَ الوَاقِدِيُّ: فَقَالُوا لِكَعْبِ بْنِ أَسَدٍ: مَا تَرَى مُحَمَّدًا مَا يَصْنَعُ بِنَا؟ قَالَ: **مَا يَسُوؤُكُمْ وَمَا يَنُوؤُكُمْ وَيْلَكُمْ عَلَى كُلِّ حَالٍ لا تَعْقِلُونَ أَلا تَرَوْنَ أَنَّ الدَّاعِيَ لا يَنْزِعُ، وَأَنَّهُ مَنْ ذَهَبَ مِنْكُمْ لا يَرْجِعُ؟ هُوَ وَاللهِ السَّيْفُ، قَدْ دَعَوْتُكُمْ إِلَى غَيْرِ هَذَا فَأَبَيْتُمْ**، قَالُوا: لَيْسَ هَذَا بِحِينِ عِتَابٍ لَوْلا أَنَّا كَرِهْنَا أَنْ نُزْرِيَ بِرَأْيِكَ مَا دَخَلنَا فِي نَقْضِ العَهْدِ الَّذِي كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مُحَمَّدٍ.

قَالَ حُيَيٌّ: اُتْرُكُوا مَا تَرَوْنَ مِنَ التَّلاوُمِ فَإِنَّهُ لا يَرُدُّ عَنْكُمْ شَيْئًا، وَاصْبِرُوا لِلسَّيْفِ.

فَلَمْ يَزَالُوا يُقْتَلُونَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَانَ الَّذِينَ يَلُونَ قَتْلَهُمْ عَلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ.

[المغازي للواقدي ٢/ ٥١٣].

وهكذا لم تخطئ فراسة سيد بني قريظة كعب بن أسد، عندما قال لشيطان بني النضير حيي بن أخطب ـ إذ طلب منه الغدر بالمسلمين ـ: **وَيْحَكَ يَا حُيَيُّ! إِنَّكَ امْرِؤٌ مشؤوم**.

فقد توالت الأحداث، وأثبتت الأيام صدق تقدير وفراسة كعب بن أسد، بأن حيي بن أخطب كان أشأم إنسان على بني قريظة، حيث وصل بهم في النهاية إلى الإبادة الكاملة.

شيطان بني النضير يتكلم قبل إعدامه:

وكان على رأس الذين نفذ فيهم حكم الإعدام من هؤلاء، كبير مجرميهم ورأس الفتنة والشر حيي بن أخطب [(١)] سيد بني النضير الذي حزَّب الأحزاب وجمع جيوشها لغزو المدينة، وحمل بني قريظة على نكث العهد، وشجعهم على تسديد تلك الضربة الغادرة المخيفة للجيش الإسلامي من الخلف في تلك الساعات الدقيقة.

فقد قاد هذا المجرم الخبيث (حيي بن أخطب) عمله السيء إلى مصرعه، حيث شاء الله أن يكون هذا اليهودي الشيطان ـ ساعة ضرب الحصار على بني قريظة ـ بينهم في الحصون.

فاستسلم حيي للمسلمين ضمن بني قريظة، فتم إعدامه معهم يوم أعدموا.

وذلك أن هذا اليهودي الشرير ـ عندما جاء لإقناع بني قريظة بضرورة نقض العهد والغدر بالمسلمين ـ قد تعهد لسيد بني قريظة كعب بن أسد بأن يبقى مع بني قريظة في حصونهم إذا ما انشمرت جيوش الأحزاب عن المدينة دون أن تحقق الهدف الذي يرمي إليه اليهود وهو سحق المسلمين وإبادتهم إبادة كاملة.

---

(١) ينظر تفاصيل قصة حمل حيي بن أخطب بني قريظة وإغرائهم بالغدر بالمسلمين في «غزوة الأحزاب».

وفعلًا، وفَّى هذا الزعيم اليهودي النضري لإخوانه بني قريظة بالعهد، فدخل معهم حصونهم وبقي بينهم حتى استسلموا للمسلمين فاستسلم معهم، فأعدم ضمنهم.

قال ابن أبي شيبة: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: عَاهَدَ حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَلَّا يُظَاهِرَ عَلَيْهِ أَحَدًا وَجَعَلَ اللهَ عَلَيْهِ كَفِيلًا، قَالَ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ قُرَيْظَةَ أُتِيَ بِهِ وَبِابْنِهِ سَلْمًا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَوْفِ الْكَفِيلَ**»، فَأَمَرَ بِهِ فَضُرِبَتْ عُنُقُهُ وَعُنُقُ ابْنِهِ». [المصنف لابن أبي شيبة ٢٠/ ٣٨٩ في المغازي (٣٧٩٨٣)، وقال الشيخ عوامة: «هذا مرسل بإسناد صحيح، ومحمد: هو ابن سيرين، ومراسيله صحيحة»].

وعندما جيء بهذا الزعيم اليهودي الخطر (حيي بن أخطب) إلى ساعة الإعدام، لم يُخف بغضه للنبي الأعظم ﷺ وحقده عليه.

بل أعلن ذلك بكل صراحة وتبجح، في تلك الساعات الأخيرة من حياته الشريرة.

عَنْ عُرْوَةَ ـ يعني ابن الزبير ـ قَالَ: فَأُخْرِجُوا رَسْلًا رَسْلًا (جماعة)، فَضُرِبَتْ أَعْنَاقُهُمْ.

وَأُخْرِجَ حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**هَلْ أَخْزَاكَ اللهُ؟**»، فَقَالَ: **قَدْ ظَهَرْتَ عَلَيَّ، وَمَا أَلُومُ نَفْسِي فِيكَ [فِي جِهَادِكَ وَالشِّدَّةِ عَلَيْكَ]**، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأُخْرِجَ إِلَى أَحْجَارِ الزَّيْتِ الَّتِي بِالسُّوقِ، فَضُرِبَتْ عُنُقُهُ.

كُلُّ ذَلِكَ بِعَيْنِ سَعْدِ بن مُعَاذٍ ﷺ. [مجمع الزوائد ٦/ ٢٠١ في المغازي والسير (١٠١٥٦)، وقال الهيثمي: قلت: في الصحيح بعضه عن عائشة ﷺ متصل الإسناد، رواه الطبراني [في الكبير ٦/ ٧٠٨٥ رقم ٥٣٢٧] مرسلًا، وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف. وقال محقق المعجم الكبير: قلت: وهذا من الضعيف. دلائل النبوة للبيهقي ٤/ ٢٠].

وقال ابن إسحاق: وَأُتِيَ بِحُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ عَدُوِّ اللهِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ لَهُ فُقَّاحِيَّةٌ (لونها يضرب إلى الحمرة، على لون الورد حين هم أن يتفتح) ـ قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: فُقَّاحِيَّةٌ ضَرْبٌ مِنَ الوَشْيِ ـ قَدْ شَقَّهَا عَلَيْهِ مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ قَدْرَ أُنْمُلَةٍ أُنْمُلَةٍ لِئَلَّا يُسْلَبَهَا، مَجْمُوعَةً يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ بِحَبْلٍ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: **أَمَا وَاللهِ مَا لُمْتُ نَفْسِي فِي عَدَاوَتِكَ، وَلَكِنَّهُ مَنْ يَخْذُلِ اللهُ يُخْذَلْ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَا بَأْسَ بِأَمْرِ اللهِ كِتَابٌ وَقَدَرٌ وَمَلْحَمَةٌ كَتَبَهَا (كُتِبَتْ) اللهُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ**، ثُمَّ جَلَسَ فَضُرِبَتْ عُنُقُهُ.

فَقَالَ جَبَلُ بْنُ جَوَّالٍ الثَّعْلَبِيُّ [(١)]:

لَعَمْرُكَ مَا لَامَ ابْنُ أَخْطَبَ نَفْسَهُ ... وَلَكِنَّهُ مَنْ يَخْذُلِ اللهُ يُخْذَلِ

لِجَاهَدَ حَتَّى أَبْلَغَ النَّفْسَ عُذْرَهَا ... وَقَلْقَلَ يَبْغِي العِزَّ كُلَّ مُقَلْقَلِ [(٢)]

[السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٢٤١، مصنف عبد الرزاق ٥/ ٣٧١ رقم ٩٧٢٧].

---

(١) كان ابن جوال هذا من بني ثعلبة بن ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان، وكان يهوديًّا أسلم، وكانت له صحبه. (راجع الروض والاستيعاب).

(٢) قلقل: تحرك.

وَبَعْضُ النَّاسِ يَقُولُ: حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ قَالَـهَا. [دلائل النبوة للبيهقي ٤/ ٢٣].

وقَالَ الوَاقِدِيُّ: ثُمَّ أُتِيَ بِحُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ مَجْمُوعَةً يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ عَلَيْهِ حُلَّةٌ شَقْحِيَّةٌ قَدْ لَبِسَهَا لِلقَتْلِ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَيْهَا فَشَقَّهَا أُنْمُلَةً أُنْمُلَةً لِئَلا يَسْلُبُهُ إِيَّاهَا أَحَدٌ، وَقَدْ قَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ حِينَ طَلَعَ: «**أَلَمْ يُمَكِّنِ اللهُ مِنْكَ يَا عَدُوَّ الله؟**» قَالَ: **بَلَى، وَالله مَا لُـمْتُ نَفْسِي فِي عَدَاوَتِكَ، وَلَقَدْ التَمَسْتُ العِزَّ فِي مَكَانِهِ، وَأَبَى اللهُ إِلَّا أَنْ يُمَكِّنَكَ مِنِّي، وَلَقَدْ قَلقلتُ كُلَّ مُقَلقَلٍ، وَلَكِنَّهُ مَنْ يَخْذُلِ اللهُ يُخْذَل.**

ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: **يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لا بَأْسَ بِأَمْرِ اللهِ قَدَرٌ وَكِتَابٌ، مَلحَمَةٌ كُتِبَتْ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ.**

ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَضُرِبَ عُنُقُهُ. [المغازي للواقدي ٢/ ٥١٣-٥١٤].

يقول أ/ باشميل: «ومن الجدير بالذكر أن هذا اليهودي المجرم لم يظهر عليه أي أثر للخوف، بل كان ساعة إعدامه على جانب كبير من الشجاعة والثبات.

ومما تجدر الإشارة إليه أيضًا، ويُثبت أن الشر يخرج منه الخير، هو أن أم المؤمنين صفية رضي الله عنها هي ابنة هذا اليهودي (حيي بن أخطب) تزوجها رسول الله ﷺ بعد أن قتل زوجها في معركة خيبر، فكانت رضي الله عنها من خيرة أمهات المؤمنين ومن أرجحهن عقلًا». [غزوة بني قريظة لباشميل ٢٠٠].

كيف أُعدم سيد بني قريظة؟:

وبعد أن تم إعدام سيد بني النضير (حيي بن أخطب) جاء الحرس النبوي إلى ساحة الإعدام بسيد بني قريظة (كعب بن أسد).

وكان كعب هذا على جانب كبير من العقل وبُعد النظر، وكان كارهًا لنقض العهد وغير راغب في الغدر بالمسلمين، بل إنه كان يميل إلى الإسلام؛ لذلك دعا قومه إلى اعتناقه، ولكن غلبت عليه وعليهم الشقوة، وغلب عليه شيطان بني النضير حيي بن أخطب حتى انحرف به عن الخط المستقيم الذي كان يريد السير عليه، فقاده وقاد قومه بني قريظة في النهاية إلى ذلك المصير المخيف وهو الإعدام.

وقد كان كعب بن أسد ـ على النقيض من حيي بن أخطب ـ يمتاز عليه بعفة اللسان ووفرة الأدب.

قَالَ الوَاقِدِيُّ: وَأُتِيَ رَسُولُ الله ﷺ بِكَعْبِ بْنِ أَسَدٍ مَجْمُوعَةً يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، وَكَانَ حَسَنَ الوَجْهِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**كَعْبُ بْنُ أَسَدٍ؟**»، قَالَ كَعْبٌ: **نَعَمْ يَا أَبَا القَاسِمِ**، قَالَ: «**وَمَا انْتَفَعْتُمْ بِنُصْحِ ابْنِ خِرَاشٍ وَكَانَ مُصَدِّقًا بِي، أَمَا أَمَرَكُمْ بِاتِّبَاعِي، وَإِنْ رَأَيْتُمُونِي تُقْرِقُونِي مِنْهُ السَّلامَ؟**»، قَالَ: **بَلَى وَالتَّوْرَاةِ يَا أَبَا القَاسِمِ! وَلَوْلا أَنْ تُعَيِّرَنِي اليَهُودُ بِالجَزَعِ مِنَ السَّيْفِ لاتَّبَعْتُكَ، وَلَكِنِّي عَلَى دِينِ اليَهُودِ**، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**قَدِّمْهُ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ**»، فَقَدَّمَهُ فَضَرَبَ عُنُقَهُ. [المغازي للواقدي ٢/ ٥١٦].

مقتل غزّال ونباش:

قَالَ الوَاقِدِيُّ: ثُمَّ أُتِيَ بِغَزَّالِ بْنِ سَمَوْأَلٍ، فَقَالَ ﷺ: «**أَلَمْ يُمَكِّنْ اللهُ مِنْكَ؟**» قَالَ: **بَلَى يَا أَبَا القَاسِمِ**، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَضُرِبَتْ عُنُقُهُ.

ثُمَّ أُتِيَ بِنَبَّاشِ بْنِ قَيْسٍ، وَقَدْ جَابَذَ الَّذِي جَاءَ بِهِ حَتَّى قَاتَلَهُ فَدَقَّ الَّذِي جَاءَ بِهِ أَنْفَهُ فَأَرْعَفَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلَّذِي جَاءَ بِهِ: «**لِمَ صَنَعْتَ بِهِ هَذَا؟ أَمَا كَانَ فِي السَّيْفِ كِفَايَةٌ؟**» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! جَابَذَنِي لأَنْ يَهْرُبَ، فَقَالَ: كَذَبَ وَالتَّوْرَاةِ يَا أَبَا القَاسِمِ، وَلَوْ خَلاَّنِي مَا تَأَخَّرْتُ عَنْ مَوْطِنٍ قُتِلَ فِيهِ قَوْمِي حَتَّى أَكُونَ كَأَحَدِهِمْ. [المغازي للواقدي ٢/ ٥١٤].

التواصي بالصبر بين اليهود:

قَالَ الوَاقِدِيُّ: قَالُوا: وَكَانَ نِسَاءُ بَنِي قُرَيْظَةَ حِينَ تَحَوَّلُوا فِي دَارِ رَمْلَةَ بِنْتِ الحَارِثِ، وَفِي دَارِ أُسَامَةَ يَقُلْنَ: عَسَى مُحَمَّدٌ أَنْ يَمُنَّ عَلَى رِجَالِنَا أَوْ يَقْبَلَ مِنْهُمْ فِدْيَةً، فَلَمَّا أَصْبَحْنَ وَعَلِمْنَ بِقَتْلِ رِجَالِهِنَّ صِحْنَ وَشَقَقْنَ الجُيُوبَ وَنَشَرْنَ الشُّعُورَ وَضَرَبْنَ الخُدُودَ عَلَى رِجَالِهِنَّ فَمَلأْنَ المَدِينَةَ.

قَالَ: يَقُولُ الزُّبَيْرُ بْن بَاطَا: أُسْكُتْنَ فَأَنْتُنَّ أَوَّلُ مَنْ سُبِيَ مِنْ نِسَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُنْذُ كَانَتْ الدُّنْيَا؟ وَلا يُرْفَعُ السَّبْيُ عَنْهُمْ حَتَّى نَلْتَقِيَ نَحْنُ وَأَنْتُنَّ، وَإِنْ كَانَ فِي رِجَالِكُنَّ خَيْرٌ فَدُوكُنَّ، فَالزَمْنَ دِينَ اليَهُودِ فَعَلَيْهِ نَمُوتُ، وَعَلَيْهِ نَحْيَا. [المغازي للواقدي ٢/ ٥١٨].

التنافس بين الأوس والخزرج:

قَالَ الوَاقِدِيُّ: وَجَاءَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَالحُبَابُ بْنُ المُنْذِرِ ـ وهما من الخزرج ـ فَقَالا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ الأَوْسَ كَرِهَتْ قَتْلَ بَنِي قُرَيْظَةَ لِمَكَانِ حِلفِهِمْ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ﷺ (سيد الأوس): يَا رَسُولَ اللهِ، مَا كَرِهَهُ مِنَ الأَوْسِ مَنْ فِيهِ خَيْرٌ، فَمَنْ كَرِهَهُ مِنَ الأَوْسِ لا أَرْضَاهُ اللهُ.

فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لا تُبْقِيَنَّ دَارًا مِنْ دُورِ الأَوْسِ إِلَّا فَرَّقْتَهُمْ فِيهَا، فَمَنْ سَخِطَ ذَلِكَ فَلا يُرْغِمُ اللهُ إِلَّا أَنْفَهُ، فَابْعَثْ إِلَى دَارِي أَوَّلَ دُورِهِمْ.

فَبَعَثَ إِلَى بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ بِاثْنَيْنِ فَضَرَبَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ رَقَبَةَ أَحَدِهِمَا، وَضَرَبَ أَبُو نَائِلَةَ الآخَرَ، وَبَعَثَ إِلَى بَنِي حَارِثَةَ بِاثْنَيْنِ فَضَرَبَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ النَّيَّارِ رَقَبَةَ أَحَدِهِمَا، وَذَفَّفَ عَلَيْهِ مُحَيِّصَةُ، وَضَرَبَ الآخَرُ أَبُو عَبْسِ بْنُ جَبْرٍ ذَفَّفَ عَلَيْهِ ظُهَيْرُ بْنُ رَافِعٍ.

وَبَعَثَ إِلَى بَنِي ظَفَرٍ بِأَسِيرَيْنِ.

فَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، قَالَ: قَتَلَ أَحَدَهُمَا قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ، وَقَتَلَ الآخَرَ نَصْرُ بْنُ الحَارِثِ.

قَالَ عَاصِمٌ: وَحَدَّثَنِي أَيُّوبُ بْنُ بَشِيرٍ المُعَاوِيُّ، قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيْنَا ـ بَنِي مُعَاوِيَةَ ـ بِأَسِيرَيْنِ فَقَتَلَ أَحَدَهُمَا جَبْرُ بْنُ عَتِيكٍ، وَقَتَلَ الآخَرَ نُعْمَانُ بْنُ عَصْرٍ؛ حَلِيفٌ لَهُمْ مِنْ بَلِيٍّ.

قَالَ: وَأَرْسَلَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بِأَسِيرَيْنِ عُقْبَةَ بْنِ زَيْدٍ وَأَخِيهِ وَهْبِ بْنِ زَيْدٍ، فَقَتَلَ أَحَدَهُمَا عُوَيْمُ بْنُ سَاعِدَةَ، وَالآخَرَ سَالِمُ بْنُ عُمَيْرٍ.

وَأَرْسَلَ إِلَى بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ. [المغازي للواقدي ٢/ ٥١٥-٥١٦].

وعَنْ مُحَمَّدِ بن مَسْلَمَةَ ﷺ قَالَ: «لَـمَّا حَكَمَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بني قُرَيْظَةَ وَجَدَتِ الأَوْسُ مِنْ ذَلِكَ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ الله ﷺ إِلَى كُلِّ دَارٍ مِنْ دُورِ الأَوْسِ بِأَسِيرَيْنِ، وَأَرْسَلَ إِلَى بني حَارِثَةَ بِأَسِيرَيْنِ».

[مجمع الزوائد ٦/ ٢٠٣ في المغازي والسير (١٠١٦٠)، وقال الهيثمي: رواه الطبراني [المعجم الكبير ١٩/ ٢٣١] وفيه ذؤيب بن عمامة وهو ضعيف].

المرأة الوحيدة التي أُعدمت:

هكذا تم إعدام جميع رجال بني قريظة جزاء غدرهم وخيانتهم ونكثهم العهد، أما النساء من بني قريظة فلم يقتل المسلمون منهن أحدًا؛ لأن آداب الحرب في الإسلام تُحَرِّم تحريمًا قاطعًا قتل نساء العدو إلا حدًّا أو قصاصًا، أو في الميدان إذا كانت المرأة تقاتل.

ولهذا فإنه لم يقتل من نساء بني قريظة إلا امرأة واحدة، أمر النبي ﷺ بقتلها قصاصًا برجل من المسلمين قامت هذه المرأة باغتياله.

عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: لَمْ يُقْتَلْ مِنْ نِسَائِهِمْ - تَعْنِي بَنِي قُرَيْظَةَ - إِلَّا امْرَأَةٌ [وَاحِدَةً]، [وَاللهِ] إِنَّهَا لَعِنْدِي تُحَدِّثُ [مَعِي،] تَضْحَكُ ظَهْرًا وَبَطْنًا، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْتُلُ رِجَالَهُمْ بِالسُّيُوفِ [بِالسُّوقِ]، إِذْ هَتَفَ هَاتِفٌ بِاسْمِهَا: أَيْنَ فُلَانَةُ؟ قَالَتْ: أَنَا [وَاللهِ]، قُلْتُ: وَمَا شَأْنُكِ؟ [وَيْلَكِ، وَمَا لَكِ؟ قَالَتْ: أُقْتَلُ، قَالَتْ: قُلْتُ: وَلِمَ؟]، قَالَتْ: حَدَثٌ أَحْدَثْتُهُ، قَالَتْ: فَانْطَلَقَ بِهَا فَضُرِبَتْ عُنُقُهَا، فَمَا أَنْسَى عَجَبًا مِنْهَا أَنَّهَا تَضْحَكُ ظَهْرًا وَبَطْنًا وَقَدْ عَلِمَتْ أَنَّهَا تُقْتَلُ [وَاللهِ مَا أَنْسَى عَجَبِي مِنْ طِيبِ نَفْسِهَا، وَكَثْرَةِ ضَحِكِهَا وَقَدْ عَرَفَتْ أَنَّهَا تُقْتَلُ].

[قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: وَهِيَ الَّتِي طَرَحَتْ الرَّحَا عَلَى خَلَّادِ بْنِ سُوَيْدٍ ﷺ، فَقَتَلَتْهُ].

[أبو داود في الجهاد (٢٦٧١)، ومسند أحمد ٤٣/ ٣٨٣ رقم ٢٦٣٦٤، وقال الشيخان الألباني والأرناؤوط: حسن، والسيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٢٤٢، وقال الشيخ الصوياني: سنده صحيح. الصحيح من أحاديث السيرة النبوية ص ٣٣٥].

أمر عجيب!:

قَالَ الوَاقِدِيُّ: قَالُوا: وَكَانَتْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ، يُقَالُ لَهَا: نُبَاتَةُ، وَكَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ، فَكَانَ يُحِبُّهَا وَتُحِبُّهُ فَلَـمَّا اشْتَدَّ عَلَيْهِمْ الحِصَارُ بَكَتْ إِلَيْهِ، وَقَالَتْ: إِنَّكَ لَـمُفَارِقِي، فَقَالَ: هُوَ وَالتَّوْرَاةِ مَا تَرَيْنَ، وَأَنْتِ امْرَأَةٌ فَدَلِّي عَلَيْهِمْ هَذِهِ الرَّحَى، فَإِنَّا لَمْ نَقْتُلْ مِنْهُمْ أَحَدًا بَعْدُ وَأَنْتِ امْرَأَةٌ، وَإِنْ يَظْهَرْ مُحَمَّدٌ عَلَيْنَا لا يَقْتُلِ النِّسَاءَ.

وَإِنَّمَا كَانَ يَكْرَهُ أَنْ تُسْبَى، فَأَحَبُّ أَنْ تُقْتَلَ بِجُرْمِهَا، وَكَانَتْ فِي حِصْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ بَاطَا، فَدَلَّتْ رَحَىً فَوْقَ الحِصْنِ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ رُبَّمَا جَلَسُوا تَحْتَ الحِصْنِ يَسْتَظِلُّونَ فِي فَيْئِهِ، فَأَطْلَعَتِ الرَّحَى، فَلَمَّا رَآهَا القَوْمُ انْفَضُّوا، وَتُدْرِكُ خَلَّادَ بْنَ سُوَيْدٍ فَتَشْدَخُ رَأْسَهُ، فَحَذِرَ الْمُسْلِمُونَ أَهْلَ الحِصْنِ.

فَلَمَّا كَانَ اليَوْمُ الَّذِي أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُقْتَلُوا، دَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ، فَجَعَلَتْ تَضْحَكُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ، وَهِيَ تَقُولُ: سَرَاةُ بَنِي قُرَيْظَةَ يُقْتَلُونَ، إِذْ سَمِعَتْ صَوْتَ قَائِلٍ يَقُولُ: يَا نُبَاتَةُ، قَالَتْ: أَنَا وَاللهِ الَّتِي أُدْعَى، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَلِمَ؟ قَالَتْ: قَتَلَنِي زَوْجِي ـ وَكَانَتْ جَارِيَةً حُلْوَةَ الكَلَامِ ـ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَيْفَ قَتَلَكِ زَوْجُكِ؟ قَالَتْ: **كُنْتُ فِي حِصْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ بَاطَا، فَأَمَرَنِي فَدَلَّيْتُ رَحَىً عَلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ فَشَدَخَتْ رَأْسَ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَمَاتَ، وَأَنَا أُقْتَلُ بِهِ.**

فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِهَا، فَقُتِلَتْ بِخَلَّادِ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَتْ عَائِشَةُ: لَا أَنْسَى طِيبَ نَفْسِ نُبَاتَةَ وَكَثْرَةَ ضَحِكِهَا، وَقَدْ عَرَفَتْ أَنَّهَا تُقْتَلُ.

فَكَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: قُتِلَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ يَوْمَهُمْ حَتَّى قُتِلُوا بِاللَّيْلِ عَلَى شُعَلِ السَّعَفِ.

[المغازي للواقدي ٢/ ٥١٦-٥١٧].

قصة عجيبة من قصص اليهود:

يقول أ/ باشميل: «وفي الوقت الذي تم فيه تنفيذ حكم الإعدام العادل في عصابة الغدر والخيانة والإجرام من يهود بني قريظة، حدثت قصة عجيبة مثيرة، محورها محارب يهودي قديم عنيد.

كان يهودي محارب واسمه (الزبير بن باطا) من قادة بني قريظة في الجاهلية، وكان قد أسدى معروفًا كبيرًا إلى رجل من صحابة محمد ﷺ قبل الإسلام، وهو ثابت بن قيس بن شماس الخزرجي ﷺ[1]، فحاول هذا الصحابي الجليل أن يجزي هذا اليهودي على معروفه السابق.

فذهب هذا الصحابي إلى نبيه محمد ﷺ وذكر له قصة فضل هذا اليهودي ومنته عليه، وطلب منه ـ بصفته القائد الأعلى ذا الصلاحيات المطلقة في العفو عمن يرى ـ أن يعفو عن هذا اليهودي المحكوم عليه بالإعدام؛ ليرد له بذلك فضله السابق عليه.

فوافق النبي القائد ﷺ وأجاب صاحبه إلى ما طلب، ولكن الغريب في الأمر هو أن هذا اليهودي، أبى ـ بعد صدور العفو عنه ـ إلا أن يقتل كما قتل قومه ليلحق بهم إلى الجحيم.

وتفصيل ذلك هو أن بني قريظة كانوا يُعتبرون في السلم والحرب جزءًا من قبيلة الأوس، وذلك بفعل رابطة التحالف القائمة بين القبيلتين، كما هي القاعدة المتبعة عند العرب في الجاهلية.

---

(١) هو ثابت بن قيس بن شماس بن زهير الخزرجي الأنصاري، خطيب الأنصار الشهير، وهو الذي قال للرسول الله ﷺ عند مقدمه المدينة: نمنعك مما نمنع منه أنفسنا وأولادنا فما لنا؟ فقال ﷺ: (الجنة)، أول مشاهده العسكرية مع رسول الله ﷺ معركة أحد وشهد ما بعدها مع رسول الله ﷺ، قُتل ثابت المذكور شهيدًا في معركة اليمامة.

ولذلك فإن يهود بني قريظة كانوا، إذا ما نشبت في تلك الحروب الأهلية الطويلة معركة بين الأوس والخزرج يقفون إلى جانب الأوس فيقاتلون معهم حتى النهاية كجزء لا يتجزأ منهم، كما كان يفعل يهود بني النضير وبني قينقاع مع الخزرج حلفائهم.

وعندما نشبت معركة بُعاثٍ الشهيرة في الجاهلية بين الأوس والخزرج والتي كان النصر الساحق فيها للأوس على الخزرج، وقع ثابت بن قيس بن شماس الخزرجي أسيرًا في يد القائد اليهودي الزبير بن باطا هذا، الذي كان يقود بعض اليهود في تلك المعركة ضد الخزرج.

وقد مَنَّ الزبير هذا على ثابت بن قيس حيث أخلى سبيله بعد أن جز ناصيته، فحفظها قيس يدًا بيضاء للزبير بن باطا.

فلما وقع بنو قريظة في عملهم السيء ونزلوا على حكم رسول الله ﷺ، وحكم عليهم القاضي سعد بن معاذ ﷺ بالإعدام جميعًا، تذكر ثابت بن قيس ﷺ ما لليهودي الزبير بن باطا عليه من فضل سابق، فأحب أن يردَّ له جميله، فتوجه إلى رسول الله ﷺ، وطلب منه ـ كما تقدم ـ أن يمن على هذا اليهودي فيهبه له لينجو من القتل، ففعل النبي ﷺ، بل وأمر ـ استجابة لالتماس آخر قدمه صاحبه ثابت ـ بأن يُعاد إلى هذا اليهودي كل أبنائه ونسائه وكامل أمواله، ولكن هذا اليهودي العنيد الذي تخطى الستين من عمره رفض كل ذلك وأبى إلا أن يموت كما مات زملاؤه في الخسة والغدر والخيانة من بني قريظة».

[غزوة بني قريظة لباشميل ٢٠٥-٢٠٧].

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَقَدْ كَانَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ ﷺ ـ كَمَا ذَكَرَ لِي ابْنُ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ ـ أَتَى الزُّبَيرَ[1] بْنَ بَاطَا القُرَظِيَّ، وَكَانَ يُكَنَّى أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَكَانَ الزُّبَيرُ قَدْ مَنَّ عَلَى ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ ﷺ فِي الجَاهِلِيَّةِ، ذَكَرَ لِي بَعْضُ وَلَدِ الزُّبَيرِ أَنَّهُ كَانَ مَنَّ عَلَيْهِ يَوْمَ بُعَاثٍ أَخَذَهُ فَجَزَّ نَاصِيَتَهُ ثُمَّ خَلَّى سَبِيلَهُ، فَجَاءَهُ ثَابِتٌ ﷺ وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! هَل تَعْرِفُنِي؟ قَالَ: وَهَل يَجْهَلُ مِثْلِي مِثْلَكَ، قَالَ: إِنِّي قَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَجْزِيَكَ بِيَدِكَ عِنْدِي، قَالَ: إِنَّ الكَرِيمَ يَجْزِي الكَرِيمَ، ثُمَّ أَتَى ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ ﷺ رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَ: **يَا رَسُولَ الله، إِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِلزُّبَيرِ عَلَيَّ مِنَّةٌ، وَقَدْ أَحْبَبْتُ أَنْ أَجْزِيَهُ بِهَا، فَهَبْ لِي دَمَهُ،** فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**هُوَ لَكَ**»، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَدْ وَهَبَ لِي دَمَكَ، فَهُوَ لَكَ، قَالَ: شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا أَهْلَ لَهُ وَلَا وَلَدَ، فَمَا يَصْنَعُ بِالحَيَاةِ؟ قَالَ: فَأَتَى ثَابِتٌ ﷺ رَسُولَ الله ﷺ، فَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ الله، هَبْ لِي امْرَأَتَهُ وَوَلَدَهُ، قَالَ: «**هُمْ لَكَ**».

---

(١) قال السهيلي: «هو الزَّبير، بفتح الزاي وكسر الباء، جد الزبير بن عبد الرحمن المذكور في الموطأ في كتاب النكاح. واختلف في الزبير بن عبد الرحمن، فقيل: الزبير، بفتح الزاي وكسر الباء» كاسم جده، وقيل الزبير».

قَالَ: فَأَتَاهُ فَقَالَ: قَدْ وَهَبَ لِي رَسُولُ الله ﷺ أَهْلَكَ وَوَلَدَكَ، فَهُمْ لَكَ، قَالَ: أَهْلُ بَيْتٍ بِالحِجَازِ لَا مَالَ لَهُمْ، فَمَا بَقَاؤُهُمْ عَلَى ذَلِكَ؟ فَأَتَى ثَابِتٌ ﷺ رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، مَالَهُ، قَالَ: «**هُوَ لَكَ**»، فَأَتَاهُ ثَابِتٌ ﷺ فَقَالَ: قَدْ أَعْطَانِي رَسُولُ الله ﷺ مَالَكَ، فَهُوَ لَكَ، قَالَ: أَيْ ثَابِتُ، مَا فَعَلَ الَّذِي كَأَنَّ وَجْهَهُ مِرْآةٌ صِينِيَّةٌ يَتَرَاءَى فِيهَا عَذَارَى الحَيِّ كَعْبُ بْنُ أَسَدٍ؟ قَالَ: قُتِلَ، قَالَ: فَمَا فَعَلَ سَيِّدُ الحَاضِرِ وَالبَادِي حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ؟ قَالَ: قُتِلَ، قَالَ: فَمَا فَعَلَ مُقَدِّمَتُنَا إِذَا شَدَدْنَا، وَحَامِيَتُنَا إِذَا فَرَرْنَا، عَزَّالُ بْنُ سَمَوْأَلٍ؟ قَالَ: قُتِلَ، قَالَ: فَمَا فَعَلَ المَجْلِسَانِ؟ يَعْنِي بَنِي كَعْبِ بْنِ قُرَيْظَةَ وَبَنِي عَمْرِو بْنِ قُرَيْظَةَ؟ قَالَ: ذَهَبُوا قُتِلُوا، قَالَ: فَإِنِّي أَسْأَلُكَ يَا ثَابِتُ بِيَدِي عِنْدَكَ إِلَّا أَلْحَقْتَنِي بِالقَوْمِ، فَوَالله مَا فِي العَيْشِ بَعْدَ هَؤُلَاءِ مِنْ خَيْرٍ، فَمَا أَنَا بِصَابِرٍ لله قَتْلَةُ دَلوٍ نَاضِحٍ (١) حَتَّى أَلْقَى الأَحِبَّةَ، فَقَدَّمَهُ ثَابِتٌ فَضَرَبَ عُنُقَهُ.

فَلَمَّا بَلَغَ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ ﷺ قَوْلُهُ (أَلْقَى الأَحِبَّةَ)، قَالَ: **يَلْقَاهُمْ وَالله فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا مُخَلَّدًا**.

[السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٢٤٢-٢٤٣].

وعَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: كَانَ الزُّبَيْرُ رَجُلًا أَعْمَى، فَقَالَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ ﷺ لِرَسُولِ الله ﷺ: إِنَّ الزُّبَيْرَ مَنَّ عَلَيَّ يَوْمَ بُعَاثٍ فَأَعْتَقَنِي، فَهَبْهُ لِي أَجْزِهِ، فَقَالَ ﷺ: «**هُوَ لَكَ**»، فقال لِلزُّبَيْرِ: هَلْ تَعْرِفُنِي؟ قَالَ: نَعَمْ أَنْتَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: إِنِّي أَمُنُّ عَلَيْكَ كَمَا مَنَنْتَ عَلَيَّ يَوْمَ بُعَاثٍ، قَالَ: هَلْ تَنْفَعُنِي؟ أَيْنَ أَهْلِي؟ فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: هَبْ لِيَ أَهْلَهُ، قَالَ: فَوَهَبَ لَهُ أَهْلَهُ، فَأَتَاهُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَدْ رَدَّ لَهُ أَهْلَهُ، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي مَا يَنْفَعُنِي أَنْ نَعِيشَ أَجْسَادًا؟ أَيْنَ المَالُ؟ فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: يا رَسُولَ الله، هَبْ لِيَ مَالَهُ، قَالَ: «**وَلَكَ مَالُهُ**»، قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: إِن رَسُولِ الله ﷺ قَدْ رَدَّ عَلَيْكَ مَالَكَ، وَقَدْ أَرَادَ الله تَعَالَى بِكَ خَيْرًا، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي مَا فَعَلَ حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ سَيِّدُ الحَاضِرِ وَالبَادِي؟ قَالَ: قَدْ قُتِلَ، قَالَ: يَا بْنَ أَخِي مَا فَعَلَ زَيْدُ بْنُ بُوطَا [رُوطَا] حَامِيَةُ اليَهُودِ؟ قَالَ: قَدْ قُتِلَ، قَالَ: مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ أَشْطَا [أَسَدَ] الَّذِي تَظَلُّ عَذَارَى الحَيِّ يَتَعَجَّبْنَ مِنْ حُسْنِهِ؟ قَالَ: قَدْ قُتِلَ، قَالَ: مَا فَعَلَ المَجْلِسَانِ؟ قَالَ: هُمَا كَأَمْسِ الذَّاهِبِ، قَالَ: فَمَا بَيْنِي وَبَيْنَ لِقَاءِ الأَحِبَّةِ إِلَّا كَإِفْرَاغِ الدَّلوِ، أَسْأَلُكَ بِيَدِي عَلَيْكَ إِلَّا أَلْحَقْتَنِي بِالقَوْمِ، قَالَ: فَقَتَلَهُ. [مجمع الزوائد ٦/ ٢٠٥-٢٠٦ في المغازي والسير (١٠١٦٩)، وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط [٨/ ١٤٥-١٤٦]، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف].

وقال البيهقي: وَأَقْبَلَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ أَخُو بَنِي الحَارِثِ بْنِ الخَزْرَجِ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: هَبْ لِيَ الزُّبَيْرَ وَامْرَأَتَهُ فَوَهَبَهُمَا، فَرَجَعَ ثَابِتٌ إِلَى الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ هَلْ تَعْرِفُنِي؟ وَكَانَ الزُّبَيْرُ يَوْمَئِذٍ كَبِيرًا، أَعْمَى، قَالَ: هَلْ يُنْكِرُ الرَّجُلُ أَخَاهُ؟ قَالَ ثَابِتٌ: أَرَدْتُ أَجْزِيكَ اليَوْمَ بِتِلْكَ، قَالَ: افْعَلْ فَإِنَّ

(١) **الناضح**: الحبل الذي يُستخرج عليه الماء من البئر بالسانية. وأراد بقوله له: قتلة دلو ناضح: مقدار ما يأخذ الرجل الدلو إذا أخرجت فيصبها في الحوض، يفتلها أو يردها إلى موضعه.

الكَرِيمَ يَجْزِي الكَرِيمَ، قَالَ: قَدْ فَعَلتُ، قَدْ سَأَلْتُكَ رَسُولَ الله ﷺ فَوَهَبَكَ لِي، فَأَطْلَقَ عَنْكَ الإِسَارَ، قَالَ الزُّبيرُ: لَيْسَ لِي قَائِدٌ، وَقَدْ أَخَذْتُمُ امْرَأَتِي وَبَنِيَّ، فَرَجَعَ ثَابِتٌ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَسَأَلَهُ ذُرِّيَّةَ الزُّبَيرِ وَامْرَأَتَهُ فَوَهَبَهُمَا لَهُ، فَرَجَعَ ثَابِتٌ إِلَى الزُّبَيرِ، فَقَالَ: قَدْ رَدَّ إِلَيْكَ رَسُولُ الله ﷺ امْرَأَتَكَ وَبَنِيكَ، قَالَ الزُّبيرُ: فَحَائِطٌ لِي فِيهِ أَغْذُقٌ لَيْسَ لِي وَلأَهْلِي عَيْشٌ إِلَّا بِهِ، فَرَجَعَ ثَابِتٌ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَسَأَلَهُ حَائِطَ الزُّبَيرِ، فَوَهَبَهُ لَهُ، فَرَجَعَ ثَابِتٌ إِلَى الزُّبَيرِ فَقَالَ: قَدْ رَدَّ إِلَيْكَ رَسُولُ الله ﷺ أَهْلَكَ وَمَالَكَ، فَأَسْلِمْ تَسْلَمْ، قَالَ: مَا فَعَلَ المَجْلِسَانِ؟ فَذَكَرَ رِجَالًا مِنْ قَوْمِهِ بِأَسْمَائِهِمْ، فَقَالَ ثَابِتٌ: قَدْ قُتِلُوا وَفُرِغَ مِنْهُمْ، وَلَعَلَّ الله أَنْ يَهْدِيَكَ وَأَنْ يَكُونَ أَبْقَاكَ لِخَيْرٍ، قَالَ الزُّبيرُ: **أَسْأَلُكَ بِالله، وَبِيَدِي عِنْدَكَ إِلَّا مَا أَلْحَقْتَنِي بِهِمْ، فَمَا فِي العَيْشِ خَيْرٌ بَعْدَهُمْ**، فَذَكَرَ ذَلِكَ ثَابِتٌ لِرَسُولِ الله ﷺ، فَأَمَرَ بِالزُّبَيْرِ فَقُتِلَ. [دلائل النبوة للبيهقي ٤/ ٢٠-٢١].

وقَالَ الوَاقِدِيُّ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حِبَّانَ، وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الحُصَيْنِ، وَكُلٌّ قَدْ حَدَّثَنِي مِنْ هَذَا الحَدِيثِ بِطَائِفَةٍ، قَالا: كَانَ الزُّبيرُ بْنُ بَاطَا مَنَّ عَلَى ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ يَوْمَ بُعَاثٍ، فَأَتَى ثَابِتُ الزُّبيرَ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ هَل تَعْرِفُنِي؟ قَالَ: وَهَل يَجْهَلُ مِثْلِي مِثْلَكَ؟ قَالَ ثَابِتٌ: إِنَّ لَكَ عِنْدِي يَدًا، وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَجْزِيَكَ بِهَا، قَالَ الزُّبيرُ: إِنَّ الكَرِيمَ يَجْزِي الكَرِيمَ، وَأَحْوَجُ مَا كُنْتُ إِلَيْهِ اليَوْمَ.

فَأَتَى ثَابِتُ رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّهُ كَانَ لِلزُّبيرِ عِنْدِي يَدٌ جَزَّ نَاصِيَتِي يَوْمَ بُعَاثٍ، فَقَالَ: أُذْكُرْ هَذِهِ النِّعْمَةَ عِنْدَكَ، وَقَدْ أَحْبَبْتُ أَنْ أَجْزِيَهُ بِهَا فَهَبْهُ لِي، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**فَهُوَ لَكَ**»، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ الله قَدْ وَهَبَكَ لِي، قَالَ الزُّبيرُ: شَيْخٌ كَبِيرٌ لا أَهْلَ وَلا وَلَدَ وَلا مَالَ يَبْتَرِبَ مَا يَصْنَعُ بِالحَيَاةِ؟ فَأَتَى ثَابِتٌ رَسُولَ الله ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، أَعْطِنِي وَلَدَهُ، فَأَعْطَاهُ وَلَدَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، أَعْطِنِي مَالَهُ وَأَهْلَهُ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ الله ﷺ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَأَهْلَهُ، فَرَجَعَ إِلَى الزُّبيرِ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ الله قَدْ أَعْطَانِي وَلَدَكَ وَأَهْلَكَ وَمَالَكَ، فَقَالَ الزُّبيرُ: يَا ثَابِتُ أَمَّا أَنْتَ، فَقَدْ كَافَأْتَنِي وَقَضَيْتَ بِالَّذِي عَلَيْكَ، يَا ثَابِتُ مَا فَعَلَ الَّذِي كَأَنَّ وَجْهَهُ مِرْآةٌ صِينِيَّةٌ تَتَرَاءَى عَذَارَى الحَيِّ فِي وَجْهِهِ ـ كَعْبُ بْنُ أَسَدٍ؟ قَالَ: قُتِلَ، قَالَ: فَمَا فَعَلَ سَيِّدُ الحَاضِرِ وَالبَادِي، سَيِّدُ الحَيَّيْنِ كِلَيْهِمَا، يَحْمِلُهُمْ فِي الحَرْبِ وَيُطْعِمُهُمْ فِي المَحَلِّ ـ حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ؟ قَالَ: قُتِلَ، قَالَ: فَمَا فَعَلَ أَوَّلُ غَادِيَةِ اليَهُودِ إِذَا حَمَلُوا، وَحَامِيَتُهُمْ إِذَا وَلُّوا ـ غَزَّالُ بْنُ سَمَوْأَلٍ؟ قَالَ: قُتِلَ، قَالَ: فَمَا فَعَلَ الحُوَّلُ القُلَّبُ الَّذِي لا يَؤُمُّ جَمَاعَةً إِلَّا فَضَّهَا وَلا عُقْدَةً إِلَّا حَلَّهَا ـ نَبَّاشُ بْنُ قَيْسٍ؟ قَالَ: قُتِلَ، قَالَ: فَمَا فَعَلَ لِوَاءُ اليَهُودِ فِي الزَّحْفِ ـ وَهْبُ بْنُ زَيْدٍ؟ قَالَ: قُتِلَ، قَالَ: فَمَا فَعَلَ وَالِي رِفَادَةِ اليَهُودِ وَأَبُو الأَيْتَامِ وَالأَرَامِلِ مِنَ اليَهُودِ ـ عُقْبَةُ بْنُ زَيْدٍ؟ قَالَ: قُتِلَ، قَالَ: فَمَا فَعَلَ العَمْرَانِ اللَّذَانِ كَانَا يَلْتَقِيَانِ بِدِرَاسَةِ التَّوْرَاةِ؟ قَالَ: قُتِلا، قَالَ: يَا ثَابِتُ فَمَا خَيْرٌ فِي العَيْشِ بَعْدَ هَؤُلاءِ، أَأَرْجِعُ إِلَى دَارٍ كَانُوا فِيهَا حُلُولًا فَأَخْلُدَ فِيهَا بَعْدَهُمْ؟ لا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ، فَإِنِّي أَسْأَلُكَ بِيَدِي عِنْدَكَ إِلَّا قَدَّمْتَنِي إِلَى هَذَا القَتَّالِ الَّذِي يَقْتُلُ سَرَاةَ بَنِي

قُرَيْظَةَ، ثُمَّ يُقَدِّمُنِي إِلَى مَصَارِعِ قَوْمِي، وَخُذْ سَيْفِي، فَإِنَّهُ صَارِمٌ فَاضْرِبْنِي بِهِ ضَرْبَةً وَأَجْهِزْ وَارْفَعْ يَدَكَ عَنِ الطَّعَامِ وَأَلْصِقْ بِالرَّأْسِ، وَاخْفِضْ عَنْ الدِّمَاغِ، فَإِنَّهُ أَحْسَنُ لِلجَسَدِ أَنْ يَبْقَى فِيهِ العُنُقُ، يَا ثَابِتُ لا أَصْبِرُ إِفْرَاغَ دَلوٍ مِنْ نَضْحٍ حَتَّى أَلْقَى الأَحِبَّةَ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: وَهُوَ يَسْمَعُ قَوْلَهُ: وَيْحَكَ يَا ابْنَ بَاطَا، إِنَّهُ لَيْسَ إِفْرَاغَ دَلوٍ وَلَكِنَّهُ عَذَابٌ أَبَدِيٌّ، قَالَ: يَا ثَابِتُ، قَدِّمْنِي فَاقْتُلْنِي، قَالَ ثَابِتٌ: مَا كُنْتُ لأَقْتُلَنَّكَ، قَالَ الزُّبَيْرُ: مَا كُنْتُ أُبَالِي مَنْ قَتَلَنِي، وَلَكِنْ يَا ثَابِتُ انْظُرْ إِلَى امْرَأَتِي وَوَلَدِي فَإِنَّهُمْ جَزِعُوا مِنْ المَوْتِ فَاطْلُبْ إِلَى صَاحِبِكَ أَنْ يُطْلِقَهُمْ، وَأَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ.

وَأَدْنَاهُ إِلَى الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ، فَقَدَّمَهُ فَضَرَبَ عُنُقَهُ.

وَطَلَبَ ثَابِتٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ فَرَدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ كُلَّ مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى وَلَدِهِ وَتَرَكَ امْرَأَتَهُ مِنَ السَّبَا، وَرَدَّ عَلَيْهِمْ الأَمْوَالَ مِنَ النَّخْلِ وَالإِبِلِ وَالرَّثَّةِ إِلَّا الحَلَقَةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَرُدَّهَا عَلَيْهِمْ، فَكَانُوا مَعَ آلِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ. [المغازي للواقدي ٢/ ٥١٨-٥٢٠].

عدد قتلى اليهود:

قَالَ الوَاقِدِيُّ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ، قَالَ: كَانُوا سِتَّمَائَةٍ إِلَّا عَمْرَو بْنَ السُّعْدَى وُجِدَتْ رُمَّتُهُ وَنَجَا.

قَالَ ابْنُ وَاقِدٍ: خُرُوجُهُ مِنْ الحِصْنِ أَثْبَتُ.

وَحَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، قَالَ: كَانُوا مَا بَيْنَ سِتِّمَائَةٍ إِلَى سَبْعِمَائَةٍ، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ يَقُولُ: كَانُوا سَبْعَمَائَةٍ وَخَمْسِينَ. [المغازي للواقدي ٢/ ٥١٧-٥١٨].

مصير السبي والغنائم:

يقول أ/ باشميل: «وبعد أن فرغ رسول الله ﷺ من أمر رجال بني قريظة تنفيذًا للحكم الذي أصدره القاضي سعد بن معاذ ﷺ، أمر الرسول القائد ﷺ، بتشكيل هيئة من كبار الصحابة للقيام بجرد وإحصاء جميع أموال بني قريظة المنقولة وغير المنقولة من ديار وسلاح وأثاث ومزارع وخيول وجمال وغير ذلك.

وتم إحصاء السبي من النساء والذراري فكانوا ألف رأس، وقد وجد المسلمون في حصون بني قريظة من العتاد الحربي الكميات التالية:

(أ) ١٥٠٠، ألفًا وخمسمائة سيفٍ.

(ب) ٢٠٠٠، ألفين من الرماح.

(ج) ٣٠٠، ثلاثمائة درع.

(د) ٥٠٠، خمسمائة ترس (بضم التاء وسكون الراء ـ صفحة من الفولاذ يحتمي بها المحارب من السيف ونحوه) وجحفة (بضم الجيم وسكون الحاء ـ نوع من الدرق يحتمي به المحارب أيضًا).

كما وجدت اللجنة جِرارًا كثيرة من الخمر المخزون المعتق، فأمر النبي ﷺ بإراقتها، وعدم قسمتها مع الغنائم، وفي هذا دليل على أن الخمر قد نزل بها التحريم قبل غزوة خيبر، والله أعلم بالصواب.

وبعد أن تم إحصاء الغنائم من سبي وأموال، أمر النبي ﷺ، بتقسيمها على جند الإسلام الذين اشتركوا في حصار بني قريظة فقط.

وقد تم تقسيم الغنائم حسب القانون الذي نزل به القرآن، وهو أن تقسم خمسة أقسام: قسم يبقى تحت تصرف النبي القائد ﷺ يتصرف فيه حسبما تقتضيه المصلحة، وذلك تنفيذًا لقوله تعالى: ﴿۞ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الأنفال: ٤١].

وأربعة أقسام توزع أسهمًا على المحاربين الذين بسيوفهم جاءت هذه الغنائم.

وكما هو القانون الثابت، أعطيت من الغنائم ثلاثة أسهم للفارس، سهم له، وسهمان لفرسه.

أما المحارب الراجل الذي لا فرس له فقد أعطي ـ حسب القانون ـ سهمًا واحدًا فقط.

وذلك أن أثر الفارس في المعركة على العدو أشد بكثير من أثر الراجل الذي لم يقاتل على فرس.

فعلى هذا النظام قسمت غنائم يهود بني قريظة بعد استسلامهم وإعدامهم».

[غزوة بني قريظة لباشميل ٢١٠-٢١١].

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَسَّمَ أَمْوَالَ بَنِي قُرَيْظَةَ وَنِسَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَأَعْلَمَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ سُهْمَانَ الْخَيْلِ وَسُهْمَانَ الرِّجَالِ، وَأَخْرَجَ مِنْهَا الْخُمُسَ، فَكَانَ لِلفَارِسِ ثَلَاثَةُ أَسْهُمٍ الفَرَسُ سَهْمَانِ وَلِفَارِسِهِ سَهْمٌ، وَلِلرَّاجِلِ مَنْ لَيْسَ لَهُ فَرَسٌ سَهْمٌ.

وَكَانَتْ الخَيْلُ يَوْمَ بَنِي قُرَيْظَةَ سِتَّةً وَثَلَاثِينَ فَرَسًا، وَكَانَ أَوَّلَ فَيْءٍ وَقَعَتْ فِيهِ السُّهْمَانُ، وَأُخْرِجَ مِنْهَا الْخُمُسُ، فَعَلَى سُنَّتِهَا وَمَا مَضَى مِنْ رَسُولِ الله ﷺ فِيهَا وَقَعَتْ المَقَاسِمُ، وَمَضَتْ السُّنَّةُ فِي الـمَغَازِي».

[السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٢٤٤].

وقال الواقدي: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ المِسْوَرِ بْنِ رِفَاعَةَ، قَالَ: وُجِدَ فِيهَا أَلفٌ وَخَمْسُمِائَةِ سَيْفٍ، وَثَلاثُمِائَةِ دِرْعٍ، وَأَلفَا رُمْحٍ، وَأَلفٌ وَخَمْسُمِائَةِ تُرْسٍ وَجَحْفَةٍ، وَأَخْرَجُوا أَثَاثًا كَثِيرًا، وَآنِيَةً كَثِيرَةً، وَوَجَدُوا خَمْرًا وَجِرَارَ سُكَّرٍ فَهُرِيقَ ذَلِكَ كُلُّهُ وَلَمْ يُخَمَّسْ، وَوَجَدُوا مِنَ الجِمَالِ النَّوَاضِحِ عِدَّةً، وَمِنْ الـمَاشِيَةِ، فَجُمِعَ هَذَا كُلُّهُ.

حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنه قَالَ: أَنَا كُنْتُ مِمَّنْ كَسَرَ جِرَارَ السُّكَّرِ يَوْمَئِذٍ. [المغازي للواقدي ٢/ ٥١٠].

وقَالَ الوَاقِدِيُّ: قَالُوا: لَـمَّا اجْتَمَعَتْ الـمَغَانِمُ أَمَرَ رَسُولُ الله ﷺ بِالمَتَاعِ، فَبِيعَ فِيمَنْ يُرِيدُ، وَبِيعَ السَّبْيُ فِيمَنْ يُرِيدُ، وَقُسِمَتْ النَّخْلُ، فَكَانَ بَنُو عَبْدِ الأَشْهَلِ، وَظَفَرٍ وَحَارِثَةَ وَبَنُو مُعَاوِيَةَ وَهَؤُلاءِ النَّبِيتُ لَـهُمْ سَهْمٌ، وَكَانَ بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ وَمَنْ بَقِيَ مِنْ الأَوْسِ سَهْمًا.

وَكَانَتْ بَنُو النَّجَّارِ، وَمَازِنٍ وَمَالِكٍ وَذُبْيَانَ وَعَدِيٌّ سَهْمًا.

وَكَانَتْ سَلِمَةُ وَزُرَيْقٌ وَبَلحَارِثُ بْنُ الخَزْرَجِ، سَهْمًا.

وَكَانَتِ الخَيْلُ سِتَّةً وَثَلاثِينَ فَرَسًا، فَكَانَتْ أَوَّلَ مَا أُغْلِمَتْ سُهْمَانُ الخَيْلِ يَوْمَ المُرَيْسِيعِ، ثُمَّ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ أَيْضًا عُمِلَ فِيهَا مَا عُمِلَ فِي المُرَيْسِيعِ، أُسْهِمَ لِلفَرَسِ سَهْمَانِ وَلِصَاحِبِهِ سَهْمٌ وَلِلرَّاجِلِ سَهْمٌ.

وَأَسْهَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِخَلَّادِ بْنِ سُوَيْدٍ، قُتِلَ تَحْتَ الحِصْنِ، وَأَسْهَمَ لأَبِي سِنَانِ بْنِ مِحْصَنٍ مَاتَ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مُحَاصِرُهُمْ وَكَانَ يُقَاتِلُ مَعَ المُسْلِمِينَ.

وَكَانَ المُسْلِمُونَ ثَلاثَةَ آلافٍ وَالخَيْلُ سِتَّةً وَثَلاثِينَ فَرَسًا، فَكَانَتِ السُّهْمَانُ عَلَى ثَلاثَةِ آلافٍ وَاثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ سَهْمًا، لِلفَرَسِ سَهْمَانِ وَلِصَاحِبِهِ سَهْمٌ.

وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتِ الخَيْلُ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ سِتًّا وَثَلاثِينَ فَرَسًا، وَقَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلاثَةَ أَفْرَاسٍ فَلَمْ يَضْرِبْ إِلَّا سَهْمًا وَاحِدًا، وَكَانَتِ السُّهْمَانُ ثَلاثَةَ آلافٍ وَاثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ سَهْمًا، وَأَسْهَمَ يَوْمَئِذٍ عَلَى الأَمْوَالِ فَجُزِّئَتْ خَمْسَةَ أَجْزَاءٍ، وَكُتِبَ فِي سَهْمٍ مِنْهَا «لله»، وَكَانَتِ السُّهْمَانُ يَوْمَئِذٍ بَوَاءً فَخَرَجَتِ السُّهْمَانُ وَكَذَلِكَ الرَّثَّةُ وَالإِبِلُ وَالغَنَمُ وَالسَّبْيُ، ثُمَّ فُضَّ أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ عَلَى النَّاسِ.

وَأَحْذَى النِّسَاءَ يَوْمَئِذٍ اللَّاتِي حَضَرْنَ القِتَالَ وَضَرَبَ لِرَجُلَيْنِ ـ وَاحِدٍ قُتِلَ وَآخَرَ مَاتَ.

وَأَحْذَى رَسُولُ اللهِ ﷺ نِسَاءً شَهِدْنَ بَنِي قُرَيْظَةَ وَلَمْ يُسْهِمْ لَهُنَّ ـ صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ المُطَّلِبِ، وَأُمُّ عُمَارَةَ، وَأُمُّ سَلِيطٍ، وَأُمُّ العَلاءِ، وَالسُّمَيْرَاءُ بِنْتُ قَيْسٍ، وَأُمُّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ.

فَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَسْلَمَ بْنِ نَجْرَةَ السَّاعِدِيُّ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَبِيعُ سَبْيَ بَنِي قُرَيْظَةَ فَاشْتَرَى أَبُو الشَّحْمِ اليَهُودِيُّ امْرَأَتَيْنِ مَعَ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا ثَلاثَةُ أَطْفَالٍ غِلْمَانٍ وَجَوَارٍ بِخَمْسِينَ وَمِائَةِ دِينَارٍ، وَجَعَلَ يَقُولُ: أَلَسْتُمْ عَلَى دِينِ اليَهُودِ؟ فَتَقُولُ المَرْأَتَانِ: لا نُفَارِقُ دِينَ قَوْمِنَا حَتَّى نَمُوتَ عَلَيْهِ، وَهُنَّ يَبْكِينَ.

فَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا سُبِيَ بَنُو قُرَيْظَةَ ـ النِّسَاءُ وَالذُّرِّيَّةُ ـ بَاعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْهُمْ مِنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ طَائِفَةً وَبَعَثَ طَائِفَةً إِلَى نَجْدٍ، وَبَعَثَ طَائِفَةً إِلَى الشَّامِ مَعَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، يَبِيعُهُمْ وَيَشْتَرِي بِهِمْ سِلاحًا وَخَيْلًا.

وَيُقَالُ: بَاعَهُمْ بَيْعًا مِنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَاقْتَسَمَا، فَسَهَمَهُ عُثْمَانُ ﷺ بِمَالٍ كَثِيرٍ، وَجَعَلَ عُثْمَانُ ﷺ عَلَى كُلِّ مَنْ جَاءَ مِنْ سَبْيِهِمْ شَيْئًا مُوفِيًا، فَكَانَ يُوجَدُ عِنْدَ العَجَائِزِ المَالُ وَلا يُوجَدُ عِنْدَ الشَّوَابِّ، فَرَبِحَ عُثْمَانُ مَالًا كَثِيرًا ـ وَسَهَمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ﷺ ـ وَذَلِكَ أَنَّ عُثْمَانَ ﷺ صَارَ فِي سَهْمِهِ العَجَائِزُ.

وَيُقَالُ: لَمَّا قَسَمَ جَعَلَ الشَّوَابَّ عَلَى حِدَةٍ وَالعَجَائِزَ عَلَى حِدَةٍ، ثُمَّ خَيَّرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عُثْمَانَ، فَأَخَذَ عُثْمَانُ العَجَائِزَ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ السَّبْيُ أَلْفًا مِنَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ، فَأَخْرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خُمُسَهُ قَبْلَ بَيْعِ المَغْنَمِ جَزَّأَ السَّبْيَ خَمْسَةَ أَجْزَاءٍ فَأَخَذَ خُمُسًا، فَكَانَ يُعْتِقُ مِنْهُ وَيَهَبُ مِنْهُ وَيُخَدِّمُ مِنْهُ مَنْ أَرَادَ، وَكَذَلِكَ صَنَعَ بِمَا أَصَابَ مِنْ رِثَّتِهِمْ قُسِمَتْ قَبْلَ أَنْ تُبَاعَ، وَكَذَلِكَ النَّخْلُ عَزَلَ خُمُسَهُ، وَكُلُّ ذَلِكَ يُسْهِمُ عَلَيْهِ ﷺ خَمْسَةَ أَجْزَاءٍ وَيَكْتُبُ فِي سَهْمٍ مِنْهَا «لله»، ثُمَّ يُخْرِجُ السَّهْمَ فَحَيْثُ صَارَ سَهْمُهُ أَخَذَهُ وَلَمْ يَتَخَيَّرْ، وَصَارَ الخُمُسُ إِلَى مَخْمِيَةِ ابْنِ جَزْءٍ الزَّبَيْدِي وَهُوَ الَّذِي قَسَمَ المَغْنَمَ بَيْنَ المُسْلِمِينَ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُسْهِمُ وَلا يَتَخَيَّرُ.

[المغازي للواقدي ٢/ ٥٢١-٥٢٤].

وقَالَ الوَاقِدِيُّ: فَحَدَّثَنِي عُتْبَةُ بْنُ جَبِيرَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَحْمُودٍ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ رضي الله عنه: ابْتَعْتُ يَوْمَئِذٍ مِنَ السَّبْيِ ثَلاثَةً امْرَأَةً مَعَهَا ابْنَاهَا، بِخَمْسَةٍ وَأَرْبَعِينَ دِينَارًا، وَكَانَ ذَلِكَ حَقِّي وَحَقَّ فَرَسِي مِنْ السَّبْيِ وَالأَرْضِ وَالرَّثَّةِ وَغَيْرِي كَهَيْئَتِي، وَكَانَ أَسْهَمَ لِلفَارِسِ ثَلاثَةَ أَسْهُمٍ، لَهُ سَهْمٌ وَلِفَرَسِهِ سَهْمَانِ.

وَحَدَّثَنِي المُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحِزَامِيُّ ـ وَكَانَ يُلَقَّبُ قُصَيًّا ـ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ خَارِجَةَ، قَالَ: قَالَ الزُّبَيْرُ بْنُ العَوَّامِ رضي الله عنه: شَهِدْتُ بَنِي قُرَيْظَةَ فَارِسًا، فَضُرِبَ لِي سَهْمٌ وَلِفَرَسِي سَهْمٌ.

وَحَدَّثَنِي عَبْدُ المَلِكِ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عِيسَى بْنِ مَعْمَرٍ، قَالَ: كَانَ مَعَ الزُّبَيْرِ يَوْمَئِذٍ فَرَسَانِ، فَأَسْهَمَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ خَمْسَةَ أَسْهُمٍ. [المغازي للواقدي ٢/ ٥٢٤-٥٢٥].

ثُمَّ بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَعْدَ بْنَ زَيْدٍ الأَنْصَارِيَّ رضي الله عنه أَخَا بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ بِسَبَايَا مِنْ سَبَايَا بَنِي قُرَيْظَةَ إِلَى نَجْدٍ، فَابْتَاعَ لَهُمْ بِهَا خَيْلًا وَسِلَاحًا». [السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٢٤٥].

مشاركة المرأة في المغنم:

يقول أ/ باشميل: «إلا أن النبي ﷺ ـ وبطريقة استثنائية ـ رضخ (الرضخ ـ بفتح الراء ـ هو إعطاء قليل من كثير، دونما الرجوع إلى قاعدة معينة) من غنيمة بني قريظة لستٍّ من نساء المسلمين كن قد حضرن عمليات الحصار، أي أنه لم يسهم لهن في الغنيمة كالرجال وإنما أعطاهن شيئًا قدره بنفسه.

وهؤلاء النسوة الفاضلات اللواتي حضرن حصار بني قريظة هن في السيرة الحلبية:

(١) أم عمارة ـ نسيبة بنت كعب المازنية ـ الصحابية الشهيرة التي قاتلت المشركين في معركة أحد.

(٢) صفية بنت عبد المطلب عمة رسول الله ﷺ.

(٣) أم سليط.

(٤) أم العلاء.

(٥) السميراء بنت قيس.

(٦) أم سعد بن معاذ.

وهذه أول مرة يعطي فيها النبي ﷺ النساء من غنائم العدو.

كما أن غزوة بني قريظة هو ثاني عمل حربي تشترك فيه المرأة المسلمة، فقد اشتركت في معركة أُحُد مقاتِلة ومسعفة.

وكذلك أسهم رسول الله ﷺ لرجلين من المسلمين كانا قد ماتا في حصار بني قريظة.

أحدهما: خلاد بن سويد، وهو الذي قتلته مزنة اليهودية بحجر رحى ألقته عليه من رأس الحصن، فقتلته به كما تقدم، وخلاد هذا هو ابن سويد بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي كان من السابقين في الإسلام، شهد العقبة وبدرًا.

وقد دفع رسول ﷺ سهمه إلى ورثته، وقال: «**إن له أجر شهيدين**». [السيرة الحلبية ٢/ ١٢٠].

وثانيهما: أبو سنان بن محصن أخو عكاشة بن محصن مات غير مقتول أيام حصار بني قريظة، وهو ضمن الجيش المحاصِر، وقد تسلم ورثته سهمه في الغنيمة.

وهذه أيضًا، أول مرة يُسهم فيها النبي ﷺ لميت في غنيمة من غنائم العدو».

[غزوة بني قريظة لباشميل ٢١١-٢١٣].

منع التفريق بين الأم وولدها:

وعند توزيع الغنائم على المحاربين أصدر النبي ﷺ أمرًا مشددًا بأن لا يُفرِّق أحد بين أم وولدها من سبي بني قريظة، عندما يرغب في بيعهم.

فإما البيع معًا، وإما الاستبقاء معًا؛ لأن في التفريق بين الأم وولدها تعذيبًا شديدًا لهم لا يقره الإسلام، بل إن الرسول القائد ﷺ ذهب في الشفقة والرحمة إلى أبعد من منع التفريق بين الأم وولدها فأصدر أمره مشددًا أيضًا بأن لا يفرق أحد بين الأخت وأختها حتى يبلغا.

قَالَ الوَاقِدِيُّ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ سَبْيِ بَنِي قُرَيْظَةَ فِي القَسْمِ وَالبَيْعِ وَالنِّسَاءِ وَالذُّرِّيَّةِ.

وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَئِذٍ: «**لا يُفَرَّقُ بَيْنَ الأُمِّ وَوَلَدِهَا حَتَّى يَبْلُغُوا**»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا بُلُوغُهُمْ؟ قَالَ: «**تَحِيضُ الجَارِيَةُ وَيَحْتَلِمُ الغُلامُ**».

وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ يَوْمَئِذٍ يُفَرَّقُ بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إِذَا بَلَغَتَا، وَبَيْنَ الأُمِّ وَابْنَتِهَا إِذَا بَلَغَتْ، وَكَانَتْ الأُمُّ تُبَاعُ وَوَلَدُهَا الصِّغَارُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنَ العَرَبِ، وَمِنْ يَهُودِ المَدِينَةِ وَتَيْمَاءَ وَخَيْبَرَ يَخْرُجُونَ بِهِمْ، فَإِذَا كَانَ الوَلِيدُ صَغِيرًا لَيْسَ مَعَهُ أُمٌّ لَمْ يُبَعْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَلا مِنَ اليَهُودِ، إِلَّا مِنَ المُسْلِمِينَ. [المغازي للواقدي ٢/ ٥٢٤].

ونتيجة لهذه الأوامر النبوية المشددة بشأن سبي العدو، كان قادة الجيوش الإسلامية في حروب الإسلام يمنعون التفريق بين الأم وولدها وبين الأخت وأختها والأخ وأخيه.

وقد كتب عمر بن الخطاب ﷺ إلى قادة الجيوش الإسلامية في الشام والعراق: **(لا تفرقوا بين الأخوين، ولا بين الأم وولدها في البيع لأنه ذو رحم)**.

وقد حكم الإمام الشافعي بفساد بيع المفرَّق بينهما سواء كان المفرَّق بينهما بالبيع أخوين، أو أمًّا وولدها. [ينظر: المغني لابن قدامة ٨/ ٢٤٢ كتاب الجهاد، قسم الغنائم].

الرسول ﷺ يتزوج من بني قريظة:

وقد تزوج رسول الله ﷺ من سبايا يهود بني قريظة امرأة اسمها (ريحانة بنت عمرو) وهو (شمعون مولى رسول الله ﷺ) تزوجها بعد أن أعتقها.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ قَدِ اصْطَفَى لِنَفْسِهِ مِنْ نِسَائِهِمْ رَيْحَانَةَ بِنْتَ عَمْرِو بْنِ خُنَافَةَ، إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي عَمْرِو بْنِ قُرَيْظَةَ (وقيل: كانت من بني النضير متزوجة في قريظة رجلًا يقال له: الحكم. راجع شرح المواهب)، فَكَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ حَتَّى تُوُفِّيَ عَنْهَا وَهِيَ فِي مُلْكِهِ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ عَرَضَ عَلَيْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، وَيَضْرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابَ فَقَالَتْ: **يَا رَسُولَ الله، بَل تَتْرُكُنِي فِي مُلكِكَ، فَهُوَ أَخَفُّ عَلَيَّ وَعَلَيْكَ**، فَتَرَكَهَا.

وَقَدْ كَانَتْ حِينَ سَبَاهَا قَدْ تَعَصَّتْ بِالإِسْلَامِ وَأَبَتْ إِلَّا اليَهُودِيَّةَ، فَعَزَلَهَا رَسُولُ الله ﷺ وَوَجَدَ فِي نَفْسِهِ لِذَلِكَ مِنْ أَمْرِهَا، فَبَيْنَا هُوَ مَعَ أَصْحَابِهِ إِذْ سَمِعَ وَقْعَ نَعْلَيْنِ خَلفَهُ، فَقَالَ: «**إِنَّ هَذَا لَثَعْلَبَةَ بْنِ سَعْيَةَ يُبَشِّرُنِي بِإِسْلَامِ رَيْحَانَةَ**»، فَجَاءَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، قَدْ أَسْلَمَتْ رَيْحَانَةُ، فَسَرَّهُ ذَلِكَ مِنْ أَمْرِهَا».

[السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٢٤٥].

وقَالَ الوَاقِدِيُّ: قَالُوا: وَكَانَتْ رَيْحَانَةُ بِنْتُ زَيْدٍ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ مُتَزَوِّجَةً فِي بَنِي قُرَيْظَةَ، وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ قَدْ أَخَذَهَا لِنَفْسِهِ صَفِيًّا، وَكَانَتْ جَمِيلَةً، فَعَرَضَ عَلَيْهَا رَسُولُ الله ﷺ أَنْ تُسْلِمَ فَأَبَتْ إِلَّا اليَهُودِيَّةَ، فَعَزَلَهَا رَسُولُ الله ﷺ وَوَجَدَ فِي نَفْسِهِ، فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ سَعِيَّةَ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ ابْنُ سَعِيَّةَ: فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، هِيَ تُسْلِمُ، فَخَرَجَ حَتَّى جَاءَهَا، فَجَعَلَ يَقُولُ لَهَا: لا تَتَّبِعِي قَوْمَكِ، فَقَدْ رَأَيْتِ مَا أَدْخَلَ عَلَيْهِمْ حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ، فَأَسْلِمِي يَصْطَفِيكِ رَسُولُ الله ﷺ لِنَفْسِهِ.

فَبَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ فِي أَصْحَابِهِ إِذْ سَمِعَ وَقْعَ نَعْلَيْنِ، فَقَالَ: «**إِنَّ هَاتَيْنِ لَنَعْلا ابْنِ سَعِيَّةَ يُبَشِّرُنِي بِإِسْلامِ رَيْحَانَةَ**»، فَجَاءَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، قَدْ أَسْلَمَتْ رَيْحَانَةُ، فَسُرَّ بِذَلِكَ.

فَحَدَّثَنِي عَبْدُ المَلِكِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بَشِيرٍ المُعَاوِيِّ، قَالَ: أَرْسَلَ بِهَا رَسُولُ الله ﷺ إِلَى بَيْتِ سَلمَى بِنْتِ قَيْسٍ أُمِّ المُنْذِرِ، وَكَانَتْ عِنْدَهَا حَتَّى

حَاضَتْ حَيْضَةً، ثُمَّ طَهُرَتْ مِنْ حَيْضِهَا، فَجَاءَتْ أُمُّ الْمُنْذِرِ، فَأَخْبَرَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَجَاءَهَا رَسُولُ الله ﷺ فِي مَنْزِلِ أُمِّ الْمُنْذِرِ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ الله: «**إِنْ أَحْبَبْتِ أَعْتَقْتُكِ وَاتَّزَوَّجْتُكِ فَعَلْتُ، وَإِنْ أَحْبَبْتِ أَنْ تَكُونِي فِي مِلْكِي أَطَؤُكِ بِالْمِلْكِ فَعَلْتُ**»، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّهُ أَخَفُّ عَلَيْكَ، وَعَلَيَّ أَنْ أَكُونَ فِي مِلْكِكَ، فَكَانَتْ فِي مِلْكِ النَّبِيِّ ﷺ يَطَؤُهَا حَتَّى مَاتَتْ عِنْدَهُ.

فَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ رَيْحَانَةَ، فَقَالَ: كَانَتْ أَمَةً لِرَسُولِ الله ﷺ فَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، وَكَانَتْ تَحْتَجِبُ فِي أَهْلِهَا، وَتَقُولُ: لا يَرَانِي أَحَدٌ بَعْدَ رَسُولِ الله ﷺ، فَهَذَا أَثْبَتُ الْحَدِيثَيْنِ عِنْدَنَا.

وَكَانَ زَوْجُ رَيْحَانَةَ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ الحَكَمَ. [المغازي للواقدي ٢/ ٥٢٠-٥٢١].

شهداء المسلمين في بني قريظة:

قَالَ الوَاقِدِيُّ: خَلَّادُ بْنُ سُوَيْدٍ مِنْ بَلحَارِثِ بْنِ الخَزْرَجِ، دَلَّتْ عَلَيْهِ نُبَاتَةُ رَحَىً فَشَدَخَتْ رَأْسَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَهُ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ**»، وَقَتَلَهَا بِهِ.

وَمَاتَ أَبُو سِنَانِ بْنُ مِحْصَنٍ، فَدَفَنَهُ رَسُولُ الله ﷺ هُنَاكَ، فَهُوَ فِي مَقْبَرَةِ بَنِي قُرَيْظَةَ اليَوْمَ.

[المغازي للواقدي ٢/ ٥٢٩-٥٣٠].

وصول الخبر إلى يهود خيبر:

قَالَ الوَاقِدِيُّ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا قُتِلَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ، قَدِمَ حُسَيْلُ بْنُ نُوَيْرَةَ الأَشْجَعِيُّ خَيْبَرَ، قَدْ سَارَ يَوْمَيْنِ، وَيَهُودُ بَنِي النَّضِيرِ ـ سَلَّامُ بْنُ مِشْكَمٍ، وَكِنَانَةُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ أَبِي الحُقَيْقِ، وَيَهُودُ خَيْبَرَ جُلُوسٌ فِي نَادِيهِمْ يَتَحَسَّبُونَ خَبَرَ قُرَيْظَةَ، قَدْ بَلَغَهُمْ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَدْ حَصَرَهُمْ، وَهُمْ يَتَوَقَّعُونَ مَا هُوَ كَائِنٌ، فَقَالُوا: مَا وَرَاءَكَ؟ قَالَ: الشَّرُّ، قُتِلَتْ مُقَاتِلَةُ قُرَيْظَةَ صَبْرًا بِالسَّيْفِ، قَالَ كِنَانَةُ: مَا فَعَلَ حُيَيٌّ؟ قَالَ حُسَيْلٌ: حُيَيٌّ قَدْ طَاحَ، ضُرِبَتْ عُنُقُهُ صَبْرًا، وَجَعَلَ يُخْبِرُهُمْ عَنْ سَرَاتِهِمْ ـ كَعْبِ بْنِ أَسَدٍ، وَعَزَّالِ بْنِ سَمَوْأَلٍ، وَبَنَّاشِ بْنِ قَيْسٍ ـ إِنَّهُ حَضَرَهُمْ، قُتِلُوا بَيْنَ يَدَيْ مُحَمَّدٍ.

قَالَ سَلَّامُ بْنُ مِشْكَمٍ: **هَذَا كُلُّهُ عَمَلُ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ، شَأَمَنَا أَوَّلًا وَخَالَفَنَا فِي الرَّأْيِ، فَأَخْرَجَنَا مِنْ أَمْوَالِنَا وَشَرَفِنَا وَقَتَلَ إِخْوَانَنَا، وَأَشَدُّ مِنَ القَتْلِ سِبَاءُ الذُّرِّيَّةِ، لا قَامَتْ يَهُودِيَّةٌ بِالحِجَازِ أَبَدًا، لَيْسَ لِلْيَهُودِ عَزْمٌ وَلا رَأْيٌ.**

قَالُوا: وَبَلَغَ النِّسَاءَ فَصَيَّحْنَ وَشَقَقْنَ الجُيُوبَ، وَجَزَزْنَ الشُّعُورَ، وَأَقَمْنَ المَآتِمَ، وَضَوَى إِلَيْهِنَّ نِسَاءُ العَرَبِ.

وَفَزِعَتِ اليَهُودُ إِلَى سَلَّامِ بْنِ مِشْكَمٍ، فَقَالُوا: فَمَا الرَّأْيُ أَبَا عَمْرٍو؟ وَيُقَالُ: أَبَا الحَكَمِ، قَالَ: وَمَا تَصْنَعُونَ بِرَأْيٍ لا تَأْخُذُونَ مِنْهُ حَرْفًا؟ قَالَ كِنَانَةُ: لَيْسَ هَذَا بِحِينِ عِتَابٍ قَدْ صَارَ الأَمْرُ إِلَى مَا تَرَى، قَالَ: **مُحَمَّدٌ قَدْ فَرَغَ مِنْ يَهُودِ يَثْرِبَ، وَهُوَ سَائِرٌ إِلَيْكُمْ فَنَازِلٌ بِسَاحَتِكُمْ وَصَانِعٌ بِكُمْ مَا صَنَعَ بِبَنِي قُرَيْظَةَ.**

قَالُوا: فَمَا الرَّأْيُ؟ قَالَ: نَسِيرُ إِلَيْهِ بِمَنْ مَعَنَا مِنْ يَهُودِ خَيْبَرَ، فَلَهُمْ عَدَدٌ، وَنَسْتَجْلِبُ يَهُودَ تَيْمَاءَ، وَفَدَكٍ، وَوَادِي القُرَى، وَلا نَسْتَعِينُ بِأَحَدٍ مِنَ العَرَبِ، فَقَدْ رَأَيْتُمْ فِي غَزْوَةِ الخَنْدَقِ مَا صَنَعَتْ بِكُمُ العَرَبُ بَعْدَ أَنْ شَرَطْتُمْ لَهُمْ ثَمَرَ خَيْبَرَ نَقَضُوا ذَلِكَ وَخَذَلُوكُمْ، وَطَلَبُوا مِنْ مُحَمَّدٍ بَعْضَ ثَمَرِ الأَوْسِ وَالخَزْرَجِ، وَيَنْصَرِفُونَ عَنْهُ مَعَ أَنَّ نُعَيْمَ بْنَ مَسْعُودٍ هُوَ الَّذِي كَادَهُمْ بِمُحَمَّدٍ، وَمَعْرُوفُهُمْ إِلَيْهِ مَعْرُوفُهُمْ، ثُمَّ نَسِيرُ إِلَيْهِ فِي عُقْرِ دَارِهِ فَنُقَاتِلُ عَلَى وِتْرٍ حَدِيثٍ وَقَدِيمٍ.

فَقَالَتِ اليَهُودُ: هَذَا الرَّأْيُ، فَقَالَ كِنَانَةُ: إِنِّي قَدْ خَبَرْتُ العَرَبَ فَرَأَيْتُهُمْ أَشِدَّاءَ عَلَيْهِ، وَحُصُونُنَا هَذِهِ لَيْسَتْ مِثْلَ مَا هُنَاكَ، وَمُحَمَّدٌ لا يَسِيرُ إِلَيْنَا أَبَدًا لِمَا يَعْرِفُ.

قَالَ سَلَّامُ بْنُ مِشْكَمٍ: هَذَا رَجُلٌ لا يُقَاتِلُ حَتَّى يُؤْخَذَ بِرَقَبَتِهِ، فَكَانَ ذَلِكَ وَاللهِ مَحْمُودًا.

[المغازي للواقدي ٢/ ٥٣٠-٥٣١].